

التبصرة في أصول الفقه

مسألة 11 .

العلة الواقفة صحيحة .

وقال أصحاب أبي حنيفة هي باطلة وهو قول بعض أصحابنا .

لنا هو أن القياس أمانة شرعية فجاز أن تكون خاصة وعامة .

دليله النص .

ولأن كل علة جاز أن تكون متعددة جاز أن تكون واقفة كما لو نص عليها صاحب الشرع .

ولأن العلل العقلية أكد من العلل الشرعية بدليل أن العلل العقلية يعتبر فيها الطرد

والعكس ولا تعتبر في الشرعية فإذا جاز أن تكون العقلية واقفة فالشرعية بذلك أولى